

شرح الاربعين النبوية

(الخاتمة)

الاربعون حديثا

بقلم

ميرزا حسين الخاني

تَحْقِيقُ
مُحَمَّدِ جَوَادِ الْحُسَيْنِيِّ الْإِيلَافِيِّ



The Open School

P.O. BOX 53573

CHICAGO, IL 60653-0396

الطبعة الثامنة

١٤٣٠

سورة الاحقاف
الحمد لله

متن الأربعين النبوية

روى الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه (المتوفى سنة ٣٨١هـ) في كتاب الخصال بإسناده عن النبي ﷺ قال: «من حفظ من أمي أربعين حديثاً يطلب بذلك وجه الله عز وجل والدار الآخرة، حشره الله يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً».

فقال علي عليه السلام: يا رسول الله، أنحرين ما هذه الأحاديث؟ فقال ﷺ:

١- أن تؤمن بالله وحده لا شريك له.

٢- وتعبده ولا تعبد غيره.

٣- وتقيم الصلاة بوضوء سابق في موافقتها، ولا تؤخرها؛ فإن تأخيرها من غير علة غضب الله عز وجل.

٤- وتؤدي الزكاة.

٥- وتصوم شهر رمضان.

٦- وتحمي البيت إذا كان لك مال وكنت مستطيعاً.

٧- وأن لا تعق والدك.

٨- ولا تأكل مال اليتيم ظلماً.

٩- ولا تأكل الربا.

١٠- ولا تشرب الخمر ولا شيئاً من الأشربة المسكرة.

١١- ولا تزني.

١٢- ولا تلوط.

١٣- ولا تمشي بالنميمة.

١٤- ولا تحلف بالله كاذباً.

- ١٥- ولا تسرق.
- ١٦- ولا تشهد شهادة زور لأحد، قريباً كان أو بعيداً.
- ١٧- وأن تقبل الحق ممن جاء به، صغيراً كان أو كبيراً.
- ١٨- وأن لا تركز إلى ظالم وإن كان حميماً قريباً.
- ١٩- وأن لا تعمل بالهوى.
- ٢٠- ولا تقلد المحصنة.
- ٢١- ولا ترائي؛ فإن أيسر الرياء شرك بالله عز وجل.
- ٢٢- وأن لا تقول لقصير: يا قصير، ولا لطويل: يا طويل، تريد بذلك عيبه.
- ٢٣- وأن لا تسخر من أحد من خلق الله.
- ٢٤- وأن تصبر على البلاء والمصيبة.
- ٢٥- وأن تشكر نعم الله التي أنعم بها عليك.
- ٢٦- وأن لا تأمن عقاب الله على ذنب تصيبه، وأن لا تقنط من رحمة الله.
- ٢٧- وأن تتوب إلى الله عز وجل من ذنوبك، فإن التائب من ذنوبه كمن لا ذنب له، وأن لا تصر على الذنوب مع الاستغفار فتكون كالمستهزئ بالله وآياته ورسله.
- ٢٨- وأن تعلم أن ما صابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك.
- ٢٩- وأن لا تطلب سخط الخالق برضا المخلوق.
- وأن لا تؤثر الدنيا على الآخرة؛ لأن الدنيا فانية والآخرة باقية.
- وأن لا تبخل على إخوانك بما تقدر عليه.
- ٣٠- وأن تكون سريرتك كعلانيتك، وأن لا تكون علانيتك حسنة وسريرتك قبيحة، فإن فعلت ذلك كنت من المنافقين.
- ٣١- وأن لا تكذب وأن لا تخالط الكذابين.

٣٢- وأن لا تغضب إذا سمعت حقاً.

٣٣- وأن تودب نفسك وأهلك وولدك وجيرانك على حسب الطاقة.

٣٤- وأن تعمل بما علمت، ولا تعاملن أحداً من خلق الله عز وجل إلا بالحق.

٣٥- وأن تكون سهلاً للقريب والبعيد، وأن لا تكون جباراً عنيداً.

٣٦- وأن تكثر من التسبيح والتهليل والدعاء وذكر الموت وما بعده من القيامة والجنة والنار.

٣٧- وأن تكثر من قراءة القرآن وتعمل بما فيه.

٣٨- وأن تستغفر البير والكرامة بالمؤمنين والمؤمنات.

٣٩- وأن تنظر إلى كل ما لا ترضى فعله لنفسك فلا تفعله بأحد من المؤمنين.

(أ) ولا تمل من فعل الخير.

(ب) وأن لا تثقل على أحد.

(ج) وأن لا تمن على أحد إذا أنعمت عليه.

٤٠- وأن تكون الدنيا عندك سجنًا حتى يجعل الله لك جنة.

فهذه أربعون حديثاً من استقام عليها وحفظها عني من أمي دخل الجنة برحمة

الله. وكان أفضل الناس وأجودهم إلى الله عز وجل بعد النبيين والوصيين، وحشره الله

يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً^١.

واليك شرح الأحاديث المذكورة في فصول:

الخاتمة

الاربعون حديثاً

الأربعون حديثاً

استمرت عادة أصحاب الحديث من مختلف الفرق الإسلامية على تأليف (أربعين حديثاً) مدروساً ومشروحاً وذلك لما روي عن النبي ﷺ بأن لحفظ الأربعين حديثاً في شؤون الحياة آثاراً دينية.

ويحتفظ التراث الإسلامي بطائفة كبيرة من هذا النوع من المؤلفات.^(١) والمهم في الأمر معرفة الحكمة الداعية لتحديد عدد الأربعين دون زيادة أو نقصان، فإن تركيز الروايات الكثيرة على هذا العدد، وكذا بعض العادات لا بد وأن يكون نابغاً عن خصوصية فيه توجب مزية وفضيلة له على سائر الأعداد، فإن العرب يُطلقون السبع والسبعين والسبعمئة، ولا يريدون حقيقة العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص، بل يريدون الكثرة والمبالغة من غير حصر.^(٢) فإن هذه المسامحة مقصورة على مواردّها، وليس منها عدد (الأربعين).

نصوص كثيرة:

فإنّ هناك نصوص كثيرة وردت في عدد (الأربعين) وهي تفيد اهتمام الشريعة بهذا العدد اهتماماً خاصاً، وإليك بعضها:

١ - قال تعالى: ﴿وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين

(٢) راجع: النشر في القراءات العشر: ٢٥.

(١) راجع: الذريعة ١: ٤٠٩.

ليلة^(١)

٢- وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفَصَالَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ...﴾^(٢)

٣- قال رسول الله ﷺ: «من أخلص لله أربعين يوماً فجزَّ الله ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه».^(٣)

٤- وقال ﷺ أيضاً: «كل أربعين داراً جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله».^(٤)

٥- وأيضاً: «حدّ الجوار أربعون داراً من أربعة جوانبها».^(٥)

٦- وأيضاً: «حريم المسجد أربعون ذراعاً».^(٦)

٧- وقال أيضاً: «ما من عبد إلا وعليه أربعون جنة».^(٧)

٨- قال الإمام الكاظم ﷺ: «من حجَّ أربعين حجة قبل له: اشفع فيمن أحببت، ويفتح له باب من أبواب الجنة يدخل منه هو ومن يشفع له».^(٨)

٩- وقال الصادق ﷺ: «ما من رهط أربعين رجلاً اجتمعوا فدعوا الله عزَّ وجلَّ في أمر إلاَّ استجاب لهم، فإن لم يكونوا أربعين فأربعة يدعون الله عزَّ وجلَّ عشر مرات إلاَّ استجاب لهم، فإن لم يكونوا أربعة فواحد يدعوا الله أربعين مرة فيستجيب الله العزيز الجبار له».^(٩)

(١) الأعراف: ١٤٢. (٢) الأحقاف: ١٥.

(٣) عيون اخبار الرضا ﷺ: ١، ٧٤: ح ٣٢١.

(٤) الكافي: ٢، ٦٦٩: ح ١. (٥) تذكرة الفقهاء ٢: ٤٦٩ (الطبعة الحجرية).

(٦) انظر: تذكرة الفقهاء ٢: ٤١٤ (الطبعة الحجرية).

(٧) علل الشرائع ٢: ٥٣٢، باب ٣١٦. (٨) من لا يحضره الفقيه ٢: ٢١٧، ح ٢٢١٦.

(٩) نقله كاشف الغطاء في كشفه: ٢: ٣٠٩.

ونكتفي بهذه عن نصوص مضاهية تثبت أن لعدد الأربعين خاصّة تميّزه عن سائر الأعداد.

حدثان بارزان:

وفي التاريخ الإسلامي حدثان بارزان روعي فيهما عدد الأربعين، ولا يمكن اعتبار حدوثهما من قبيل الصدفة والاتفاق:

الأول: بعثة الرسول الأكرم ﷺ عند بلوغه من العمر أربعين عاماً (أي عام: ٦٠٩ للميلاد) وفي ذلك قيل:

وأنت عليه أربعون فأشرق
شمس النبوة منه في رمضان^(١)

حيث كان سنّ الأربعين يعتبر السنّ التي يبلغ فيها الإنسان ذروة الكمال والعقل - وعلى الأقلّ في اعتقاد العرب - فكانت البعثة النبويّة الشريفة في العمر الذي تقتضيه الطبيعة البشرية أو اعتقاد العرب، لذلك لا نجد اتهاماً لشخص النبي بالصباوة والحدأة في العمر بالرغم من اتهامه بغيرها.

الثاني: زيارة الأربعين، أثار رجوع آل البيت عليهم السلام من دمشق إلى كربلاء في ٢٠ صفر ٦١هـ، بعد أربعين يوماً من مقتل الحسين ﷺ في حادثة كربلاء الرهيبة في ١٠ محرم نفس العام، على المشهور وهذه الزيارة أيضاً لم تكن ارتباطاً بل كانت مقصودة باعتبار أن يوم الأربعين هو نهاية أيام الحداد والعزاء، وبه ينتهي المصاب ومراسم الحداد كما هو المعتاد في بعض الطوائف - لحدّ التاريخ - وذلك أن آل البيت ﷺ لم يكونوا الوحيدين في هذه الزيارة، بل زار الحسين ﷺ في نفس اليوم جماعة من بني هاشم، وكذلك جابر بن عبد الله الأنصاري الصحابي الجليل، ولما لاح سواد من الشام - وهم في كربلاء - أرسل جابر غلامه قائلاً: «انطلق إلى هذا السواد واتنا بخبره... وإن كان زين

العابدين فأنت حرّ لوجه الله».

وهكذا نجد جابراً متوقّفاً لقدوم آل البيت الذين هم أهل العزاء والمصاب في يوم الأربعين بالذات، وما ذلك إلّا من أجل استقرار هذه العادة عند العرب - أو في بني هاشم خاصة - ولعلّ إلى هذه الخاصّة تشير الآية الكريمة: «(حتّى إذا بلغ أشدّه وبلغ أربعين سنة)»^(١) باعتبار أنّ كمال العقل الإنساني إنّما هو في سن الأربعين، ويؤكدّه ما فسّره الإمام الصادق عليه السلام بقوله: «إذا بلغ العبد ثلاثاً وثلاثين سنة فقد بلغ أشدّه، وإذا بلغ أربعين سنة فقد بلغ منتهاه، فإذا طعن في إحدى وأربعين فهو في النقصان، وينبغي لصاحب الخمسين أن يكون كمن كان في التزّع»^(٢).

وأيضاً ما روي: «إن العبد لفي فسحة من أمره ما بينه وبين أربعين سنة، فإذا بلغ أربعين سنة أوحى الله عز وجلّ إلى ملكيه: إني قد عمّرت عبيدي عمراً فغلظاً وشدّداً وتحفظاً واكتبا عليه قليل عمله وكثيره وصغيره وكبيره»^(٣).

قمة الكمال:

إنّ كمال كلّ شيء في عدد الأربعين باختلاف الموارد والأشياء، فكمال العمر في أربعين سنة، وكمال الدّعاء في أربعين مرة، وإذا جالست رجلاً أربعين مجلساً فيمكنك معرفته معرفة كاملة، ولا يمكن الحكم على معرفتك إيّاه بالكمال وصفه بالصدق والأمانة إلّا بعد صحبته وامتحانه أربعين مرة.

وكمال الوعي في موضوع من الموضوعات إنّما يكون بعد دراسة أربعين مادّة حول ذلك الموضوع، وهكذا باختلاف الموارد، ولعلّ إلى هذا الأصل يستند العرفاء بقولهم: «إنّ كلّ صورة ترسم في الذهن إذا نظر إليها مدة أربعين يوماً، سواء كانت صورة إنسان أو

(٢) الخصال: ٤٥٧، ح ٤.

(١) الاحقاف: ١٥.

(٣) الكافي ٨: ١٠٨، ح ٨٤.

نبات أو جماد، وإن هذه الصورة تعتبر (فيضاً) من الله، ويعبر عنها بالفيض الإلهي». وهذا ما يشير إليه المحدث الثوري بقوله: «ومما يشتركان - أي العرفاء وأهل الشرع - فيه: المواظبة على عمل مخصوص أربعين يوماً، وقد ذكرنا في حواشي كتابنا المسمى بكلمة طيبة أربعين خبراً يستظهر منها أن في المواظبة على شيء حسن أو قبيح أربعين يوماً تأثيراً في الانتقال من حال إلى حال، وصفة إلى صفة، حسنة كانت أو قبيحة»^(١).
وقد رويت في نصوص الأحاديث الآتية آثاراً جلية تترتب على حفظ الأربعين حديثاً، منها قوله عليه السلام:

- ١ - «بعثه الله يوم القيامة عالماً فقيهاً» كما في الحديث الثاني.
- ٢ - وبزيادة كلمة «لم يعذب» في الحديث الأول والسادس.
- ٣ - «كنت له شافعاً يوم القيامة» كما في الحديث الرابع.
- ٤ - «بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء» كما في الحديث التاسع.
- ٥ - «حشره الله يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً» كما في الحديث السابع.

وبناءً عليه: تفيد ما تقدم من أحاديث الأربعين أنه لا يمكن لأحد أن يدعي معرفة كاملة للإسلام إلا بعد الدراسة بالوعي الكامل لأربعين حديثاً نبوياً في المفاهيم الإسلامية المختلفة دراسة واعية، وإنما يعتبر المسلم مسلماً بعد تطبيق حياته العملية عليها.

نصوص الأحاديث:

اتَّفقت كلمة المحدثين على اعتبار أحاديث الأربعين والاستناد إليها والتعويل عليها إما لاشتهارها أو استفاضتها أو تواترها - باختلاف تعابيرهم - وبذلك يستغنى عن البحث في سندها. قال الشهيد الأول محمد بن مكي العاملي (ت ٧٨٦ هـ) «إن حديث حفظ

(١) راجع: الفيض القدسي: ١٠٥ - ١١٨.

الأربعين هو المشهور في النقل عنه عليه السلام. وقال العلامة المجلسي رحمته الله: «هذا المضمون مشهور مستفيض بين الخاصة والعامة، بل قيل: إنه متواتر»^(١).

وقال شيخنا العلامة اعلى الله مقامه: «قد تحققت السُّنَّةُ الأكيدة البالغة إلينا بالطرق الصحيحة عن سيّد الرسل عليه السلام بقوله: من حفظ على أمتي أربعين حديثاً...»^(٢)

وهكذا نجد الأعلام رفعوا أحاديث الأربعين عن مرتبة الآحاد، واستغنوا عن البحث في الإسناد، وأما دعوى التواتر اللفظي فهو في غاية الإشكال كما يظهر من التأمل في نصوص الأحاديث، وقد أنهاها العلامة المجلسي رحمته الله في بحار الأنوار الى عشرة كاملة.

والمهم: أنَّ القيود المأخوذة في بعض هذه الأحاديث تفيد بأن مجرد الحفظ عن ظهر القلب - كما جرت عليه السيرة - ليست له أية قيمة معنوية في نظر الإسلام ما لم يدعمه العمل، وهذا يدعونا إلى استعراض النصوص كاملة بإيرادها مستنواً قد ذكرها العلامة المجلسي باسنادها في البحار^(٣).

الأوّل: قال الصادق عليه السلام: «من حفظ من شيعتنا أربعين حديثاً بعثه الله يوم القيامة عالماً فقيهاً»^(٤).

الثاني: قال رسول الله عليه السلام: «من حفظ من أمتي أربعين حديثاً بعثه الله يوم القيامة عالماً فقيهاً»^(٥).

الثالث: قال رسول الله عليه السلام: «من حفظ من أمتي أربعين حديثاً ممّا يحتاجون إليه في أمر دينهم، بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً»^(٦).

الرابع: عن النبي عليه السلام: «من حفظ من أمتي أربعين حديثاً من السُّنَّة كنت له شافعياً يوم

(١) راجع بحار الأنوار ١: ١٥٦. (٢) راجع الذريعة ١: ٤٠٩.

(٣) بحار الأنوار ٢٠: ١٥٣. (٤) الوسائل ٢٧: ٩٦، ح ٣٣٣٠٩.

(٥) أمالي الصدوق: ٣٨٢، ح ٤٨٨. (٦) الخصال ١: ٥٤١، ح ١٥.

القيامة».(١)

الخامس: عن النبي ﷺ أيضاً: «من حفظ عني من أمتي أربعين حديثاً في أمر دينه، يريد به وجه الله عز وجل والدار الآخرة، بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً».(٢)

السادس: عن الصادق عليه السلام: «من حفظ عني أربعين حديثاً من أحاديثنا في الحلال والحرام، بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً ولم يعذب».(٣)

السابع: عن النبي ﷺ: «من حفظ من أمتي أربعين حديثاً، يطلب بذلك وجه الله عز وجل والدار الآخرة، حشره الله يوم القيامة مع التبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً».(٤) وسنفرد لهذا بحثاً خاصاً.(٥)

الثامن: عن النبي ﷺ: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً ينتفعون بها بعثه الله تعالى يوم القيامة فقيهاً عالماً».(٦)

التاسع: عن النبي ﷺ: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله تعالى يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء».(٧)

العاشر: عن النبي ﷺ: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً ينتفعون بها في أمر دينهم بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً».(٨)

(٢) الخصال: ٥٤٢، ح ١٧.

(٤) الخصال: ٥٤٣.

(٦) عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٤١، ح ٩٩.

(١) الخصال: ٥٤٢، ح ١٦.

(٣) روضة الواعظين: ٨.

(٥) الخصال: ٥٤٣، ح ١٩.

(٧) مستدرک الوسائل ١٧: ٢٨٧، ح ١٢١٣٦٦.

(٨) بحار الانوار ٢: ١٥٦، ح ١٠.

مفردات الحديث

ولابدّ لنا من شرح بعض المفردات الواردة في النصوص المذكورة:

أولاً - الحفظ:

واختلفت الأقوال في المراد منه، ونقل العلامة المجلسي أقوالاً ثلاثة:

الأول: أن المراد الحفظ عن ظهر القلب، فإنّه هو المتعارف المعهود في الصدر السالف؛ فإن مدارهم كان على النقش على الخواطر لاعلى الرسم في الدفاتر، حتى منع بعضهم من الاحتجاج بما لم يحفظه الراوي عن ظهر القلب.

الثاني: أن المراد الحراسة وعن الاندراست ما يعمّ الحفظ عن ظهر القلب والكتابة والنقل من الناس ولو من كتاب وأمثال ذلك.

الثالث: أن المراد تحمّل الحديث على إحدى وجوه الرواية المقررة في علم الدراية. ثم قال المجلسي: «والحق أن للحفظ مراتب يختلف الثواب بحسبها، فأحداها: حفظ لفظها، سواء كان في خاطر أو في الدفاتر وتصحيح لفظها واستجازتها، وثانيها: حفظ معانيها والتفكير في دقائقها واستنباط الحكم والمعارف منها، وثالثها: حفظها بالعلم بها والاعتناء بشأنها والاعتناء بها».

وقال شيخنا العلامة اعلى الله مقامه: ^(١) «واطلاق الحفظ عليه في تلك الأحاديث، لو فرض شموله للحفظ عن ظهر القلب، أو الحفظ بالتدبر من فهم المراد، والحفظ بالعمل على طبقه، لكن أظهر مصاديقه كتابة الحديث عنه، ولذا جرت سيرة الأعلام على اقتفاء هذه السُنّة بتأليف كتاب يدوّن فيه أربعون حديثاً» ^(٢).

الحفظ بمعنى التعلُّق:

وهذا الاضطراب والاختلاف في كلماتهم ناشىء من الجمود على نقول اللغويين في معاني الحفظ، فقد قال ابن سيده: «الحفظ نقيض النسيان وهو التماهد وقلة الغفلة»^(١) وفي مختار الصحاح: «حفظ الشيء - بالكسر - حَرَسَهُ، وحفظه أيضاً استظهره»^(٢) واستظهار الدرس هو تلاوته بلا كتاب، وهكذا نجد في كتب اللغة معاني الصيانة والرعاية، وكتمان السر وقوة الذاكرة، ولا تجد فيها للحفظ معنى التعلُّق، وإذا جاز لنا اعتبار كتب اللغة مستودعات لاستعمال اللفظ العربي في المصوَر المختلفة، فتختلف دلالة الألفاظ باختلاف الاستعمال، إذْ فيجوز أن يشذَّ عن بعضهم استعمال خاص في عصر خاص، ويفتقر في تعيين المعنى إلى مزيد اجتهاد في ذلك كي لا يفوت علينا معنى من معاني اللفظ العربي، وهذا ما أراه واقعاً في مادة (الحفظ).

فبالرغم من أننا لانجد في قواميس اللغة من معاني الحفظ: (التعلُّق)، ولكن هذا المعنى ينطبق تماماً على نصوص الأحاديث، فإن هذه الآثار الدينية التي جاءت بها السُّنَّة في الدنيا والآخرة، لا يمكن أن تترتب على مجرد حفظ الحديث في الذاكرة، وترديدها كاللبغاء من دون وعي لها أو عمل بها، ويمكن القول بأن المعنى (الوعي والتعلُّق) هو المراد في مادة (الحفظ). أي التيقُّظ من السقطة و(الحفاظ) على المحارم و(المحافظة) أي المواظبة على الأمر كما يرشد إلى ذلك قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(٣) أي صلُّوها في أوقاتها وواظبوا على إقامتها في مواقيتها. ولا شك أن المعاني الثلاثة المتقدمة - أعني: الحفظ عن ظهر القلب، والحفظ بالكتابة والتأليف، والحفظ بالتخزين في المكتبات - لا أثر لها إلا باعتبارها وسائل توعية ودراستها وأثرها في الحياة العملية.

ويرشدنا إلى أنَّ (التعلُّق) والوعي من معاني الحفظ: ما نقل عن ابن دأب، أبي الوليد عيسى بن يزيد بن بكير بن دأب، وهو من أهل الحجاز وكان أكثر أهل عصره أدباً وعلماً

(١) لسان العرب ٧: ٤٤٦، مادة: «حفظ». (٢) مختار الصحاح: ٨٣.

(٣) البقرة: ٢٣٨.

ومعرفة بأخبار النَّاس وأيامهم. ^(١) فقد نقل العلامة فقد نقل العلامة المجلسي في معاني الحفظ قوله: «هو الذي تسميه العرب العقل» ^(٢)

ولعلَّ إلى ذلك يشير ما قاله السيّد علي خان المدني: «الحفظ تارة يقال لقوة النفس التي تثبت ما يؤدي إليها الفهم، وتارة لاستعمال تلك القوة، وتارة لضبط الشيء في النَّفس. والحفظ بمعنى الوعي والتعقّل هو المراد في كلمات الأئمة عليه السلام، فقد قال الصادق عليه السلام: «اكتبوا فإنكم لا تحفظون إلّا بالكتابة. وقال أيضاً: «أما إنكم لن تحفظوا حتّى تكتبوا» وقال الإمام المجتبى عليه السلام: «تعلموا العلم؛ فإن لم تستطيعوا حفظه فاكتبوه وضعوه في بيوتكم» ^(٣).

ثانياً - مفهوم الحديث:

يقول العلامة المجلسي: «الحديث في اللغة يرادف الكلام، سمي به لأنه يحدث شيئاً فشيئاً... وعند أكثر محدثي الإماميّة يطلق الحديث الآ على ما كان عن المعصوم عليه السلام» ^(٤). وطبيعي أنّ هذا المعنى المصطلح ليس مراداً، بل المقصود هو المعنى المتعارف حينذاك، ولا يبعد أن يكون مطلق حفظ الأحكام والمواعظ ونحوها حتّى ولو لم ينطبق المعنى المصطلح عليه، كما في الآيات الكريمة المتعلقة بالأحكام والأخلاق والمواعظ وما شابه، وعليه تشمل هذه الأحاديث الحفظ للمنبقول بالمعنى وإن لم يصدق الحديث بالمعنى المصطلح.

ثالثاً - موضوع الأحاديث:

قال العلامة المجلسي: «ظاهر أكثر الأخبار تخصيص الأربعين بما يتعلّق بأمر الدّين من أصول العقائد والعبادات القلبية والدينية، لا ما يعنها وسائر المسائل من المعاملات والأحكام، بل يظهر من بعضها كون تلك الأربعين جامعة لآلها العقائد والعبادات

(٢) بحار الأنوار ٤٠: ١٠٩.

(٤) بحار الأنوار ٢: ١٥٨.

(١) الكنى والألقاب ١: ٢٧٧.

(٣) راجع بحار الأنوار ٢: ١٥٣.

والخصال الكريمة والأفعال الحسنة»^(١)

وما أفاده ﷺ من ظهور اختصاص الأربعين بغير المعاملات والأحكام، غريب؛ وذلك لأن الروايات التي نقلها ﷺ أما مطلقة وأما مقيدة بقوله: (من السنة) أو (في الحلال والحرام) أو (مما يحتاجون إليه في أمر دينهم) وهذه التفسيرات كلها تعمّ العبادات وغيرها من المعاملات والأحكام؛ فإن الأحكام الإسلامية عامة - عبادة كانت أو غيرها - من السنة المطهرة، وفيها الحلال والحرام، وهي من الأمور الدينية التي تحتاج إليها الأمة، ومما ينتفعون بها، بل في بعضها نص بالمعاملات والأحكام كقوله ﷺ «ففي الحديث الحاوي لأربعين حديثاً: «ولا تأكل مال اليتيم ظلماً، ولا تأكل الربا، ولا تشرب الخمر ولا شيئاً من الأشربة المسكرة، ولا تزن، ولا تلوط، ولا تمش بالثيمية، ولا تحلف بالله كاذباً، ولا تسرق... الخ»» فإن هذه الأمور ليست من العقائد ولا من العبادات كما هو واضح.

رابعاً - مفهوم الفقه:

قال العلامة المجلسي: «يطلق الفقيه - غالباً في الأخبار - على العالم الخبير بعيوب النفس وآفاتھا، التارك للدنيا، الزاهد فيها، الراغب إلى ما عنده تعالى من نعيمه وقربه ووصاله»^(٢)

ونقل الشيخ البهائي عن بعض الأعلام قوله: «إن اسم الفقه في العصر الأول إنما كان يطلق على علم الآخرة، ومعرفة دقائق آفات النفس، ومفسدة الأعمال، وقوة الإحاطة بحقارة الدنيا، وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة...» ثم عقبه بقوله: «ولعمري أنه كلام رشيق أنيق»^(٣)

ومن الواضح أن الفقه في اللغة بمعنى مطلق الفهم، وفي الاصطلاح بمعنى العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها. وأما المراد به في الآيات إنما هو خصوص فهم الشريعة الإسلامية ووعي أحكامها كما في قوله تعالى: «ولولا نفر من كل فرقة منهم طائفة

(٢) بحار الأنوار ٢: ١٥٨.

(١) بحار الأنوار ٢: ١٥٧.

(٣) الأربعين: ١٢.

ليتفقوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون»^(١) فإن النفر والانذار ليس لخصوص الأحكام الخمسة التكليفية، بل مطلق العقائد والأحكام الإسلامية مما يتضمّن البشارة تارة والإنذار أخرى، ويتوقّف عليه التبليغ والإرشاد، وتحتاج إليه الأمة في أمور معاشها ومعادها، كما يشهد بذلك الحديث النبوي الآتي المتضمّن لأهمّات العقائد الإسلامية والأحكام الشرعيّة والآداب الدينية، وتفصيل البحث في ذلك موضعه في علم الأصول.

وحيث لم يثبت التواتر اللفظي في أحاديث الأربعين - كما تقدّم - فيجدر بنا البحث في سند بعضها.

الحديث النبوي:

يعتبر حديث النبي ﷺ الحاوي لأربعين حديثاً تحديداً عملياً لما وقع فيه الخلاف بين الأعلام في مفاهيم (الحفظ) و(الحديث) و(الفقه). قال الشيخ البهائي: «... فلو تضمّن الحديث أربعين حكماً مثلاً كلّ منها مستقل بنفسه، فلا شك في جواز نقل كلّ منها بانفراده، لكن هل يصدق على من حفظ أربعين حديثاً، فيستحقّ الثواب المرتب على ذلك؟ لم أجد لأحد فيه تصريحاً، وهو محل تأمل، ولو قيل به لم يكن بعيداً»^(٢).

قال الجلالي: ولم أجد لهذا التأمل والترديد مبرراً؛ وذلك لأن مادة الحديث تطلق على الكثير والقليل، وبعد تحقّق الموضوع يتحقّق الحكم بلا اشكال، فإذا صدق أنّ الحديث الواحد يشمل أربعين حديثاً - كما هو المفروض - فعليه تشمله أحاديث الأربعين أيضاً. مع أنّنا نجد حديثاً نبوياً يفسّر أحاديث الأربعين تلك في مجلس واحد، وحديث مفصّل لأربعين مادة في المفاهيم الإسلامية المختلفة.

نص الحديث

فقد روى الشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (المتوفى سنة ٣٨١هـ) في كتابه «الخصال» الحديث النبوي المذكور قائلاً:

«حدثنا علي بن أحمد بن موسى الدقاق والحسين بن أحمد بن هشام المكتب ومحمد بن أحمد السنائي عليه السلام قالوا: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الأسدي الكوفي أبو الحسين، قال: حدثنا موسى بن عمران النخعي عن عمه الحسين بن يزيد، عن إسماعيل بن الفضل الهاشمي وإسماعيل بن أبي زياد السكوني جميعاً، عن جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي عليه السلام، قال: «إن رسول الله ﷺ أوصى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وكان فيما أوصى به أن قال له: يا علي من حفظ من أمتي أربعين حديثاً يطلب بذلك وجه الله عز وجل والدار الآخرة، حشره الله يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً، فقال علي عليه السلام: يا رسول الله أخبرني ما هذه الأحاديث؟ فقال ﷺ: ... إلى آخر الحديث»^(١)، وقد ذكرناه في مقدمة هذا الكتاب.

سند الحديث:

ولا بد لنا من البحث في رجال السند ومعرفة حالهم حتى نقف على مدى اعتبار الحديث، ونعرض إليهم متسلسلاً:

الأول: علي بن أحمد بن موسى الدقاق.

قال شيخنا العلامة دام ظلّه في ترجمته: «يروي عنه الصدوق في المجالس وغيره كما في الباب (٢٦) من كمال الدين بعنوان علي بن أحمد بن محمد بن موسى بن عمران، وقد يحذف بعض أجداده، وهو يروي عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي الأسدي. والمهم أن الدقاق يشاركه في رواية هذا الحديث اثنان آخران هما: المكتب والسنائي، ويكفي في اعتبار السند وثيقة أحدهم - أو حسن حاله - كيف؟ وكلهم مشتركون في حسن الحال. والدقاق هذا وإن لم يرد نصّ بتوثيقه لكن الشيخ الصدوق روى مترضياً عنه ومترحماً

عليه، وقد ذهب جماعة من أصحاب الرجال على عدّ ذلك توثيقاً.

قال المامقاني: «وقد قالوا: إن ذكر الثقات مشايخهم مقرونًا بالترضية قرين للمدح، بل هو عدل للتوثيق. قال المحدث الداماد رحمته الله: إن لمشايخنا الكبار كالصدوق رحمته الله مشيخة يلزمون ارداف تسميتهم بالترضية أو الرحمة لهم، فأولئك أثبات أجلاء، والحديث من جهتهم صحيح معتمد عليه...»^(١)

فإنّ ذلك يكشف - على الأقل - عن الاستقامة وحسن الحال، هذا وإن لم يجعل الحديث صحيحاً إعلانياً بالإصطلاح، إلّا أنّه يكفي في اعتبار الحديث والاعتماد عليه كما ذهب إليه المحقق الداماد رحمته الله، ولا يهتّمنا من أمر الإسناد أكثر من الاعتبار.

الثاني: الحسين بن أحمد بن هشام المكتّب.

اضطربت كلمات أصحاب التراجم في ضبط اسمه ولقبه، قال شيخنا العلامة: «الحسين بن أحمد المكتّب مرّ بعنوان الحسن - وقال فيه: أبو محمد من مشايخ الصدوق وممن حضر وفاة أبي الحسن علي بن السمري في ٣٢٨ هـ ورأى آخر التوقيعات الذي خرج إليه كما في الباب (٥٠) من كمال الدين».^(٢)

وقال في موضع آخر: «وفي بعض الأسانيد: الحسين بن إبراهيم المؤدّب من دون ذكر جدّه، والظاهر اتحادهما، وفي بعضها الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المؤدّب عن محمد بن جعفر الأسدي الكوفي، كما أن الظاهر اتحاد الجميع مع ما ذكره شيخنا في (خاتمة المستدرک) بالعنوان الآتي: الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتّب».^(٣)

والحق ما أفاده شيخنا العلامة من اتحاد الجميع؛ لاتحاد طبقة المشايخ والرواة كما لا يخفى، والغريب أن المحقق المامقاني رحمته الله جمع بين الوصفين قائلاً: «المؤدّب المكتّب»^(٤) فإنه وإن كان المراد منهما واحداً حيث يطلق على (المعلم الاستاذ) هذا الوصف باعتبار قيامه بمهّمة التأديب والتربية وتعليم الكتابة، فإن إطلاق الوصفين معاً لا يصح؛ وذلك لشمول لفظ التأديب لتعليم الكتابة أيضاً.

(٢) راجع: نوابغ الرواة.

(١) تنقيح المقال ٢: ٢٦٧.

(٤) تنقيح المقال ١: ٣١٥.

(٣) تنقيح المقال ١: ٣١٥.

وفي جامع الرواة: (المؤذن) بدلاً منهما^(١)، وفي موضع من التنقيح: (هاشم الكاتب)^(٢) وذلك كله - على الظاهر - تصحيف.

والكلام عن المكتّوب من حيث الوثاقة والاعتبار كما في الدّقاق، والحق اعتبار حدِيثهما لعدم ورود تضعيف في حقهما، ومع وصفهما بما يستكشف منه حسن حالهما، وقد قال الوحيد البهبهاني في التعليقة: «أنّه يروي الصدوق عنه مترضياً ومترحمًا، وأقلّ ما يستفاد منه حسن حاله».^(٣)

الثالث: محمد بن أحمد السناني الزاهري.

ترجمه الشيخ الطوسي بقوله: «محمد بن أحمد بن محمد بن السناني الزاهري، يكنى أبا عيسى، نزيل الرّي، روى عن أبيه عن جده محمد بن سنان، وزوى عنه ابن نوح وأبو المفضل».^(٤)

وقال شيخنا العلامة: «هو أبو عيسى محمد بن أحمد بن محمد بن سنان الزاهري؛ لأنّ جده محمد بن سنان (المتوفى سنة ٢٢٠هـ) كان من ولد زاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعي، وكان أبوه الحسن ينسب إلى جده سنان، لأنّه كفله كما يأتي... من مشايخ الصدوق (المتوفى بالرّي سنة ٣٨١هـ)، فإنّه أكثر الرواية عنه، وهو يروي عن محمد بن أبي عبدالله الكوفي - يعني محمد بن جعفر بن عون الأسدي الكوفي - غالباً».^(٥)

وقال المامقاني: «ويمكن عدّ الرجل في الخسان؛ نظراً إلى استفادة كونه إمامياً من عدم غمز الشيخ عليه السلام في مذهبه، واستفادة المدح المعتدّ به فيه من إكثار الصدوق عليه السلام الرواية عنه مترحمًا عليه^(٦) وجاء في الباب الثاني من رجال ابن داود ما نصّه: «نسبه وحديثه مضطرب» وعقّب المامقاني كلامه بقوله: «... ما عزّاه (= ابن داود) إلى ابن الغضائري لم أجده في رجاله، ولعلّه وقف عليه في موضع آخر، أو في كتاب آخر له، وعلى كلّ حال فلا اعتماد على كلام ابن الغضائري... ولعلّه إشارة إلى الاضطراب الواقع في نسب جده، انتهى

(٢) تنقيح المقال ٢: ٤٢٩.

(٤) رجال الطوسي: ٥١٠.

(٦) تنقيح المقال ٢: ٤٤١.

(١) جامع الرواة ٢: ٨٢.

(٣) تنقيح المقال ١: ٣١٥.

(٥) راجع: نوايغ الرواة.

... وإلّا الاضطراب في نسبه الخلاف في أنّه خزاعي حقيقة أو أنّه مولى خزاعة^(١).
وظاهر حال السناني التشيع والإيمان، حيث لم يرد في حقّه تضعيف، بل وأكثر
الصدوق من الترضية والرحمة عليه.

الرابع: أبو الحسين محمد بن أبي عبدالله جعفر بن محمد بن عون الأسدي الكوفي
الرازي وهو أحد الأبواب الثقات، وسرد نسبه كذلك المجلسي في مرآة العقول، كما في
تنقيح المقال^(٢)، واستظهره الميرزا محمد الاسترآبادي في رجاله الوسيط المسمى
بتلخيص الأقوال كما في جامع الرواة^(٣) والتكملة^(٤)، وقال شيخنا العلامة في ترجمته:
«ويقال له محمد بن أبي عبدالله كما في كثير من أسانيد أمالي الصدوق»^(٥).

وما أفاده هو الحقّ كما صرح بذلك النجاشي في ترجمته قائلاً: «محمد بن جعفر بن
محمد عون الأسدي، أبو الحسين الكوفي، ساكن الرّي، يقال له: محمد بن أبي عبدالله، كان
ثقة صحيح الحديث، وكان أبوه وجهاً... ومات ليلة الخميس لعشر خلون من جمادى
الأولى ٣١٢ هـ»^(٦).

وقال الشيخ الطوسي في الرجال: «محمد بن جعفر الأسدي، يكنى أبو الحسين
الرازي، كان أحد الأبواب»^(٧).

وقال في الفهرست: «له كتاب الرد على أهل الاستطاعة، أخبرنا به جماعة عن
التلعكبري عن محمد بن جعفر الأسدي»^(٨).

وقال في كتاب الغيبة: «كان في زمان السفراء المحمودين أقوام ثقات ترد عليهم
التوقيعات من قبل المنصوبين للسفارة من الأصل، منهم: أبو الحسين محمد بن جعفر
الأسدي - ثمّ روى حديثاً جاء فيه - «محمد بن جعفر العربي، فليدفع إليه، فإنّه من

(١) تنقيح المقال ٢: ٤٤١. (٢) تنقيح المقال ٢: ٤٢٩.
(٣) جامع الرواة ٢: ٨٣. (٤) التكملة ٢: ٣٠٨.
(٥) راجع: نوايح الرواة. (٦) رجال النجاشي: ٢٨٩.
(٧) رجال الطوسي: ٤٩٦. (٨) الفهرست: ١٧٩.

ثقتان»^(١) وكيف كان فلا إشكال في وثاقة الرجل.

الخامس: موسى بن عمران النخعي:

قال المامقاني: «قد روى الصدوق في باب الرهن من الفقيه عن أبي عبد الله الكوفي عنه عن عمه الحسين بن يزيد. وتكرر في أسانيد كتاب العلل، وفي بعضها بعنوان موسى بن عمران بن يزيد النخعي التوفلي، وحاله مجهول»^(٢).

لكن نظراً إلى وقوعه في إسناد كامل الزيارات^(٣) وفي إسناد تفسير القمي^(٤) يعتبر من الفقات بناء على رأي سيدنا الاستاذ الخوئي دام ظله من وثاقة كل من يقع في اسناد الكتائب المذكورين إذا لم يُصرَّح في كتب الرجال على تضعيفه ولم ينته السند إلى غير المعصومين عليه السلام.

السادس: الحسين بن يزيد بن محمد بن عبد الملك (التوفلي).

قال النجاشي في ترجمته: «... نوفل النخع، مولا هم، كوفي، أبو عبد الله، كان شاعراً أديباً، سكن الرّي ومات بها، وقال قوم من القميين: أنه غلا في آخر عمره، والله أعلم، وما رأينا له رواية تدلّ على هذا»^(٥).

وصفه ابن داود (بالمططب) في القسمين الحسان والضعفاء^(٦)، وكذلك العلامة في الخلاصة، قائلاً: «وأنا عندي توقف في روايته لمجرد نقله عن القميين، وعدم الظفر بتعديل الأصحاب له»^(٧).

والحق أنّ المستند في التضعيف هو ما ذكره القميون ونقله النجاشي عنهم، ولا مدرك غيره، ولا يمكن الاستناد إلى ذلك في التضعيف لأمرين:
أولاً: إنّ الذي نقله النجاشي لم يرتضه بنفسه حيث عقّب النقل بقوله: «وما رأينا له

(١) الفقيه. (٢) تنقيح المقال ٢: ٢٥٨.

(٣) كامل الزيارات: ٣٥. (٤) تفسير القمي: ١: ٣٨٨ و ٢: ٣٤٢.

(٥) رجال النجاشي: ٣٨.

(٦) راجع: رجال ابن داود، قسم الحسان والضعفاء.

(٧) الخلاصة: ٣٣٩.

رواية تدلّ على هذا، والله أعلم»^(١).

ثانياً: إنّ الغلوّ في آخر عمره لا يضرّ بما رواه قبله.

مضافاً إلى أنّه شيخ صفوان، وقد قيل بوثاقة شيوخه، ولعلّه من أجل ذلك صحّح المحدث الكاشاني السند إليه^(٢) وكذلك أنّه وقع في إسناد تفسير القمي^(٣) والمستدرک^(٤). ونعم ما أفاده السيّد الداماد^(٥) من قوله: «لم يقدح فيه أحد من أئمة الرجال، وما ينقل عن بعض القميين أنّه غلا في آخر عمره، ممّا لا يوجب غمراً فيه، كما في كثير من الثقات الفقهاء الأثبات كيونس بن عبد الرحمن... فإذا هذا الرجل مقبول الرواية وإن لم يكن حديثه معدوداً في الصحاح»^(٥).

السابع: إسماعيل بن الفضل الهاشمي.

قال العلامة الحلي: «إسماعيل بن الفضل، يعقوب بن الفضل بن عبد الله بن الحرث بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب عن أبي جعفر^(٦)، ثقة من أهل البصرة، روى أنّ الصادق^(٧) قال: هو كهل من كهولنا وسيّد من ساداتنا، وكفى بهذا شرفاً من صحّة الرواية»^(٦).

وقال الكشي: «كان ثقة وكان من أهل البصرة»^(٧) وذكره الشيخ الطوسي في رجاله من أصحاب الصادق^(٨) واصفاً له بالمدني^(٨) وفي أصحاب الباقر^(٩) ولكن فيه (إسحاق) بدل (إسماعيل)، والظاهر أنّه تصحيف.

وبالجملة، يكفيّا توثيق الكشي إيّاه، ويؤيد ذلك تصريح العلامة بصحة روايته.

الثامن: إسماعيل بن أبي زياد (السكّوني).

(١) رجال النجاشي: ٣٨. (٢) راجع: الوافي ٥: ٢١٩.

(٣) تفسير القمي ١: ٣٨١ و ٢: ٣٤٢.

(٤) مستدرک الوسائل ٣: ٧٩٤ (الطبعة الحجرية).

(٥) تنقيح المقال ١: ٣٤٩. (٦) خلاصة الأقوال: ٧.

(٧) اختيار معرفة الرجال: ٢١٨. (٨) رجال الطوسي: ١٤٧.

(٩) رجال الطوسي: ١٠٥.

والوارد في السند هو إسماعيل بن أبي زياد مطلقاً، وفي الرجال بهذا العنوان اثنان من أصحاب الصادق عليه السلام:

١ - السلمي الكوفي الثقة من أصحاب الصادق عليه السلام.

٢ - والسكوني، وهو محمد بن اسماعيل بن زياد بن مسلم بن أبي زياد الشعيري الكوفي، من أصحاب الصادق عليه السلام أيضاً.

والظاهر أن المراد به الثاني؛ لكثرة رواية النوفلي المتقدم عنه، وقال النجاشي في ترجمته: «له كتاب قرأته على أبي العباس أحمد بن علي بن نوح السيرافي».^(١)

وقال العلامة في الخلاصة: «كان عامياً»^(٢) ولم يدع عاميته أحد غيره، بل ظاهر النجاشي إماميته حيث أن كتابه معد لفهرسة كتب الشيعة، وقد قال الشيخ الطوسي في العدة: «عملت الطائفة بما رواه فيما لم يكن عندهم خلافاً»^(٣) ونحن في غنى عن البحث في وثاقته - هنا - لمشاركة سميه الثقة معه في رواية الحديث وهو اسماعيل بن الفضل الهاشمي المدني الثقة كما صرح بذلك الكشي، ولا يضر انضمام غير الثقة معه في الرواية. هذا كله بناء على الرأي المشهور - اليوم - في معرفة الإسناد، وإما على المختار من انسداد باب العلم مطلقاً في التوثيقات فلا طريق سوى العلمي، من ظن خاص معتبراً، أو بالظن المطلق، وكلاهما طريقان حدسيان ليس للحس فيهما مجال، على أن تلقى الرواية بالقبول والعمل على طبقها وصحة مضامينها فهي أمانة واضحة على وصف الحديث بالاعتبار والحسن، ويكفي ذلك في مقام الاستدلال.

حول الحديث

إن عدد الأحاديث المذكورة في حديث النبي تزيد على الخمسين، وهذا بظاهره لا يستقيم مع قوله ﷺ: «فهذه أربعون حديثاً...».

قال العلامة المجلسي في توجيهه ذلك: «وتصحیح عدد الأربعين إنما يتيسر بجعل بعض الفقرات المكررة ظاهراً تفسيراً أو تأكيداً لبعض»^(١)

ولم يذكر ﷺ موارد التفسير والتأكيد، واكتفى بهذا الاجمال، وقد نبه المعلق على موضع كلامه في البحار على أربعة موارد فقط كالآتي:^(٢)

المورد الأول: قال دام فضله «كقوله ﷺ: تعبدوا... الخ، وقوله: وتقيم الصلاة، تكونان تفسيراً لسابقيهما؛ لأنهما من لوازم الإيمان بالله».

وهذا لا يصح. أولاً: لأن حقيقة الإيمان والعبادة مختلفة، فكيف يكون أحدهما مقسماً للآخر، ولو سلم للزم عد جميع المذكورات كذلك؛ لأنها من لوازم الإيمان، وهو كما ترى؛ إذ يلزم عد الخمسين حديثاً واحداً، مع أنه ﷺ في مقام بيان أحاديث متعددة.

وثانياً: إن جعل الصلاة تفسيراً للعبادة أولى؛ لأنها من مصاديق العبادة دون الإيمان. وثالثاً: إن في الجمل المتكررة الآتية ما هو أولى لجعلها مفسرة، فإن الصلاة والزكاة والصوم والحج لها عناوين مستقلة تميزها عن سائر العبادات، بخلاف تلك الجمل، كقوله ﷺ: «وأن تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك» مع قوله بعد ذلك: «وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك» فلا محيص فيها غير التفسير والتأكيد، بخلاف مثل الصلاة والعبادة حيث يختلفان مفهوماً، كما هو واضح.

(٢) راجع: بحار الانوار ٢: ١٥٦ (الهامش).

(١) بحار الانوار ٢: ١٥٦.

المورد الثاني: قال دام فضله «وكقوله: إن لا تسخر من أحد» تكون بياناً لحكم كلي تكون الفقرة السابقة من أفرادها».

والفقرة السابقة هي قوله ﷺ: «وان لا تقول لقصير يا قصير ولا لطويل يا طويل تريد بذلك عيبه».

وهذا أيضاً لامجال للقول بالتفسير فيه؛ فإنهما كلامان مستقلان، أحدهما في السخرية والآخر في العيب.

المورد الثالث: قال دام فضله: «وكقوله: إن لا تصرّ... الخ، تأكيداً لقوله إن تتوب... الخ؛ فإن من تاب حقيقة ورجع إلى الله لم يرجع إلى المعصية بعد ذلك». وهذا متين لا غبار عليه؛ فإن الفقرة الأخيرة تفسير لحقيقة التوبة، وأنها إنما تتحقق مع عدم الإصرار على الذنب، فيكون تأكيداً.

المورد الرابع: قال دام فضله: «وكقوله: وإن تستغنم بالبر... الخ. يكون تأكيداً وتفسيراً لقوله ﷺ: لا تبخل على اخوانك، وغير ذلك».

وهذا أيضاً توجيه بعيد؛ فإن فقرة «لا تبخل» واردة قبل قوله: «تستغنم البر» بفقرات متعددة، وجعلها تفسيراً لا يخلو من تكلف، مع أن النص المذكور هو: «وأن تستغنم البر والكرامة بالمؤمنين والمؤمنات» فجعل الكرامة أي الإكرام تفسيراً للبر أولى؛ لتعقب أحدهما بالثاني، كما لا يخفى.

وقد ذكرنا في المقدمة أحاديث الأربعين الواردة في معنى الحديث بالرقم المتسلسل، والتزمنا برقم واحد للأحاديث المتعاقبة - وهي لا تتجاوز العشرة - لمناسية بينها، وذلك بإحدى الوجوه الآتية:

الوجه الأول: التطبيق، بأن يكون التالي من مصاديق الأول كقوله في الحديث (٣٩): «أن تنظر إلى كل ما لا ترضى فعله لنفسك فلا تفعله بأحد من المؤمنين، ولا تمل من فعل الخير، ولا تنقل على أحد، وأن لا تمنّ على أحد إذا أنعمت عليه»؛ فإن الأمور المذكورة، أعني: الملل من فعل الخير، والنقل على الناس، والمن. من أظهر مصاديق ما لا يرضى

الانسان فعله لنفسه.

وكذا الحديث (٣٤)، فإن المعاملة بالحق من أظهر مصاديق العمل بالعلم. فالأجدر بالعالم بالحق أن يعمل بعلمه.

الوجه الثاني: التلازم، بأن يكون الثاني مؤكداً للأول؛ لتلازمهما عرفاً كما في الحديث (٢٦)، فإن المراد الحالة المتوسطة بين الخوف والرجاء، لا أحدهما مستقلاً، فعدم الأمان من عقاب الله عرفاً يستلزم عدم القنوط واليأس من رحمته.

وكذلك الحديث (٢٧)، فإن التوبة تستلزم عرفاً عدم الإصرار على الذنوب مع الاستغفار.

وكذلك الحديث (٣١)، فإن الابتعاد عن الكذب يستلزم عرفاً الابتعاد عن مخالطة الكذابين، المستلزم لإيجاد الكذب أو سماعه.

الوجه الثالث: الجامع، بأن يكون الحكم في الموردین بعنوان جامع وإن لم يذكر ذلك العنوان في الحديث، كما في الحديث (٢٨)، فالمراد بالإيمان بالقضاء والقدر.

وكذا الحديث (١٠) فإن المراد الابتعاد عن المسكرات لحكمة الإسكار وإن لم يذكر أن التحريم مستند إليه.

وكذا الحديث (٣٦)، فإن المراد هو ذكر الله تعالى سواء كان بالتسبيح أو غيره.

وإلى هنا ينتهي البحث حول أحاديث الأربعين عسى أن يكون وافياً بالقصد، والله

الموفق والمعين.

وحيث أن حديث الأربعين النبوية رواه الشيخ الصدوق بإسناده في كتاب الخصال، فانه ينبغي ان نلتمّ إلى كلّ من الكتاب والمؤلف والاسناد إليه.

كتاب الخصال:

لم أعهد أحداً سبق الشيخ أبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي (المتوفى سنة ٢٧٤ هـ) في سرد الأخبار العددية مجتمعة، فقد أوردّها في أوّل كتابه المحاسن بعنوان

(الاشكال والقرآن) ابتدأ من الثلاثة إلى العشرة^(١).

ويعتبر ذلك فصلاً من الكتاب غير شامل لكافة الأعداد ولا مستوعب لجميع الأحاديث العددية.

وقام الشيخ الصدوق عليه السلام بسدّ هذه الثغرة الشاغرة والفراغ الملموس من ناحية الشمول والاستيعاب، وذلك بتأليف كتاب الخصال، قال في المقدمة ما نصّه: «... أمّا بعد، فإنّي وجدت مشايخي وأسلافي رحمهم الله تعالى قد صنّفوا في فنون العلم كتباً، وأغفلوا عن تصنيف كتاب يشتمل على الأعداد والخصال المحمودة والمذمومة، ووجدت في تصنيفه نفعاً كثيراً لطالبي العلم والراغب في الخير، فتقرّيت إلى الله جلّ اسمه بتصنيف هذا الكتاب طالباً لثوابه...»

ولا يختص الكتاب بموضوع خاصّ، وإنّما يحتوي على موضوعات مختلفة يجمعها النظام العددي، فقد ابتدأ المؤلف بالعدد الواحد وتجاوز الآحاد إلى العشرات فالمئات والألوف من الأحاديث النبوية المروية عن طريق أهل بيته الطاهرين، قال شيخنا العلامة: «الخصال في الأخلاق... ابتدأ بآب الواحد ثمّ الاثنين ثمّ الثلاثة وهكذا إلى باب الخصال الاربعمئة، وطبع بطهران سنة ١٣٠٢ هـ وقد حذا حذوه مؤلف الاتني عشرية في المواعظ العددية^(٢)»

وقد التبس على شيخنا العلامة عليه السلام وصف موضوعه بالأخلاق من اشتماله على الخصال المحمودة والمذمومة، وهذا لا يصح؛ فإنّ الأحاديث الواردة لا تنحصر بها، بل تعمّها والموضوعات المختلفة من العقائد والفقه، وإذا جاز لنا أن يعتبر الخصال كتاباً أخلاقياً لصحّ كلّ كتاب في الحديث كذلك، بل هو كتاب حديث يشتمل على موضوعات مختلفة من الفقه والعقائد والأخلاق.

(١) راجع: المحاسن ١: ٣-١٨، ط / طهران، ١٣٧٠.

(٢) الذريعة ٧: ١٦٢.

نعم قد يتبادر من لفظة (الخصال) معنى (الأخلاق) فقد جاء في اللسان: «الخصلة: الفضيلة والرذيلة تكون في الإنسان، وقد غلب على الفضيلة وجمعها خصال والخصلة الخلّة... وفي الحديث من كانت فيه خصلة من النفاق أي شعبة من شعب النفاق أو جزء منه أو حالة من حالاته»^(١).

ولا شك أن المؤلف عنى بالخصال معنى الأعم من الفضيلة والرذيلة، كما صرح بذلك في المقدمة، ولكن لم يحصر موضوع الكتاب بها، ولا تلازم بين تسمية الكتاب وإن يكون موضوعه خصوص (الأخلاق).

فقد ذكر الحاجي خليفة عدة كتب باسم الخصال في مختلف المواضيع منها:

١- الخصال في فروع الحنفية، لأبي ذر عبدالله الهروي، المتوفى سنة ٤٣٣ هـ.

٢- الخصال، لأبي الحسن علي بن محمد البغدادي، المتوفى حدود ٣٣٠ هـ جمع فيه الأشعار والحكم والأمثال.

٣- الإيصال إلى فهم الخصال، في الفقه؛ لابن حزم الظاهري، المتوفى سنة ٤٥٦ هـ^(٢) ويكفيها في نسبة الكتاب واسمه أن الشيخ الصدوق أحال عليه باسم (الخصال) في تأليف آخر له المسمى: عيون أخبار الرضا عليه السلام، قال بعد سرد أخبار الأئمة الاثني عشر عليهم السلام ما نصّه: «وقد أخرجت طرق هذه الأخبار في كتاب الخصال»^(٣).

فإذا كانت هذه الجملة إخباراً من المؤلف - كما هو الظاهر - ولم تكن تعليقه مقحمة في المتن، فهي واضحة الدلالة على اسم هذا الكتاب من وجهة نظر المؤلف، والطرق المذكورة، خرجها المؤلف في كتاب الخصال في أبواب العدد (١٢)، وبعد أن أورد إحدى وخمسين حديثاً قال: «قد أخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب كمال الدين وتعام

(١) لسان العرب «خصل».

(٢) راجع كشف الظنون ١: ٧٠٥.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١٥، ط / قم، سنة ١٣٧٧ هـ.

النعمة في إثبات الغيبة وكشف الحيرة»^(١).

ولم يذكر المتقدمون في ترجمته (كتاب الخصال) في تعداد مؤلفاته. نعم ذكر كل من الشيخ النجاشي (المتوفى سنة ٣٥٠ هـ) والشيخ الطوسي (المتوفى سنة ٤٦٠ هـ) وابن شهر آشوب (المتوفى سنة ٥٥٨ هـ) من مؤلفاته كتاب (الحاقل) ولعلّه تصحيف (الخصال) المعني به هذا الكتاب.

نسخ الكتاب:

ونسخ الكتاب كثيرة، وقد اعتمدنا على خصوص البحار للمعلّامة المجلسي، لأنّه عرض نسخته على نسختين قديمتين كان على أحدهما اجازة الشيخ مقدار. كما صرح بذلك في (ج ١ ص ٢٦) وبالرغم من كثرة النسخ المخطوطة، والتتبع الجاد في الفهارس لم أقف لحدّ التاريخ على نسخة قديمة منها. وقد طبع طبعات كثيرة، منها: في طهران ١٣٠٢ هـ ولكنّهو ١٣٠٧ هـ وطهران ١٣٢٧ هـ و١٣٧٤ هـ و١٣٧٦ هـ وأخيراً في النجف ١٣٩١ هـ وأصحّ هذه الطبعات متناً واسناداً هي طبعة طهران ١٣٨٩ هـ المطبوع بتحقيق علي أكبر الغفاري.

وأما المؤلف:

فهو الشيخ الصدوق عليه السلام وهو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، (المتوفى سنة ٣٨١ هـ) كانت ولادته بدعوة من صاحب الأمر^(٢). وقد نشأ تحت رعاية والده الذي كان يتمتّع بمقام علمي واجتماعي شامخ حتى بلغت مؤلفاته المائتين، قال ابن النديم: «أنّه قرأ بخط المؤلف ما نصّه: قد أجزت أن يروى فلان

(١) راجع كمال الدين: ٤٨٠، ط: طهران ١٣٨٩ هـ.

(٢) كما في رجال النجاشي: ١٨٤، الغيبة للطوسي: ٢٠١.

كتب أبي، علي بن الحسين، وهي مائتا كتاب، وكتبني وهي ثمانية عشر كتاباً^(١).
وتحتاج دراسة حياة المؤلف دراسة دقيقة لكتبه وأسانيده التي تلقي بعض الضوء
على حياته، منها التواريخ الآتية:

٣٣٩ هـ: سمع بقم الشريف أبا يعلى حمزة بن محمد الزيدي.

٣٤٧ هـ: في رجب سمع في الري أبا الحسن محمد بن أحمد الأسدي.

٣٥٢ هـ: فيها اجتمع بالشيخ محمد بن الحسن القمي وتذاكرا في الغيبة.

٣٥٢ هـ: سمع بالكوفة من جماعة أحمد بن هارون الفامي في مسجد الكوفة.

٣٥٥ هـ: ورد بغداد، كما في النجاشي، والظاهر أنه في رجوعه من مكة.

وفيه يقول النجاشي: «سمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن» ويعني أنه حدث
السن بالنسبة إلى شيوخه، وإلا فعمره حينذاك كان ما يقارب الخمسين.

٣٦٨ هـ: في ١٩ شعبان كان في زيارة الإمام الرضا عليه السلام، وبها ختم أماليه، وفيها سافر
إلى إيلاق وسمرقند ومعه كتبه، وفيها نسخت وانتشرت. ثم استقر في الري وطاب له
المقام بها في ظل حكومة الشيعة بعد أن جال مختلف البلاد الإسلامية رحلة في سبيل
العلم والمعرفة.

وقد أتاحت له الرحلة السماع من كثير من شيوخ العلم - على حداثة سنّه - بالإضافة
إلى تجارب الحياة.

وأرى أن أهم ثمرة جناها من هذه الرحلات - بالإضافة إلى العلم والتجارب
وحصيلتها - هو الاعتقاد بأن أهم شيء يمكن إحياء أمته به هو التأليف وحده مع التركيز
على الجانب العملي، وأن المنبر والخطابة والمناظرات ليست إلا أصوات ومكاسب وقتية
تموت بانقضاء أمدها، وما أعظمها من فكرة مقدسة لا يدرك حقيقتها إلا من ارتحل بمثل
ما ارتحل وحلّ حيث حلّ.

فقد خلفه ثروة زاخرة من المؤلفات وقد عدّها هو - كما نقل ابن النديم^(١) - بثمانية عشر كتاباً، وهي بالطبع مؤلفاته الرئيسية، أمّا المؤلفات الصغيرة فإنّها بلغت - كما يقول الطوسي - نحواً من ثلاثمائة مصنف. وبعد أن أدّى ما عليه من واجب إنساني وفكري توفّى هذا الإنسان اليقظ على مستقبل أمته والساھر على ثقافتهم في سنة ١٣٨ هـ، فسلام عليه يوم ولد ويوم مات ويوم يبعث حياً.

الإسناد الى المؤلف:

ولنا رواية مؤلفاته عن مشايخي العظام رحمهم الله جميعاً، وأعلامهم سنداً هو شيخنا العلامة الشيخ آقا بزرگ الطهراني أعلى الله مقامه (المتوفى سنة ١٣٨٩ هـ) عن شيخه المحدث النوري (المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ) عن السيّد ميرزا هاشم الخوانساري (ت = ١٣١٧ هـ)، عن السيّد صدر الدين العاملي (ت = ١٢٦٣ هـ)، عن السيّد محمّد مهدي بحر العلوم (ت = ١٢١٢ هـ)، عن محمّد باقر الوحيد البهبهاني المتوفى (ت = ١٢٠٦ هـ)، عن والده محمد اكمل، عن المولى محمد باقر المجلسي (ت = ١١١٠ هـ)، عن والده محمد تقي المجلسي (ت = ١٠٧٠ هـ)، عن الشيخ بهاء الدين العاملي (ت = ١٠٣١ هـ)، عن والده الحسين بن عبد الصمد (ت = ٩٨٤ هـ)، عن الشيخ زين الدّين - الشهيد الثاني (ت = ٩٦٦ هـ)، عن نور الدين علي بن عبدالعال الميسی (ت = ٩٤٠ هـ)، عن شمس الدين محمّد الشهير بابن المؤدّن الجزيني، عن ضياء الدّين علي العاملي، عن والده شمس الدين محمد بن مكي الشهيد الأوّل (ت = ٧٨٦ هـ)، عن فخر المحقّقين أبي طالب محمّد الحلبي (ت = ٧٧١ هـ)، عن والده الحسن بن يوسف العلامة الحلبي (ت = ٧٢٦ هـ)، عن السيّد رضی الدين علي بن موسى بن طاووس (ت = ٦٦٤ هـ)، عن الشيخ نجيب الدين علي السوراي (من أعلام القرن السادس) عن الشيخ حسين بن هبة الله بن رطبة (ت = بعد

٤٦٨ شرح الأربعين النبوية

٥٦٠ هـ، عن الشيخ أبي علي الحسن الطوسي (المتوفى بعد ٥١٥ هـ)، عن والده الشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت = ٤٦٠ هـ)، عن الشيخ المفيد محمد بن محمد بن محمد بن النعمان (ت = ٤١٤ هـ)، عن الشيخ أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الصدوق (المتوفى سنة ٣٨١ هـ) بأسانيده المتعددة.

وهذا السند موصوف في علم الدراية بالعلو، وهو أمر مرغوب فيه، وقد ذكرناه اقتداءً بالسلف الصالح وإن كنا في غنى عن الاسناد إلى الكتب المشهورة نسبتها إلى مؤلفيها أمثال كتب الشيخ الصدوق عليه السلام، سوى فائدة التبيين والتبرك ومعرفة الطبقة.

وتراجم هؤلاء الأعلام مذكورة في كتب المشيخة والاثبات، وأهملها الفائدة الثالثة من خاتمة مستدرك الوسائل، تأليف شيخ المحدثين في عصره الشيخ ميرزا حسين النوري (المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ)، ثم الاسناد المصنف لشيخنا العلامة الشيخ آقا بزرگ الطهراني (المتوفى ١٣٨٩ هـ) وكذا كتب الرجال والتراجم والفهرسة، والتي أجمعها - اليوم - هو تنقيح المقال؛ للشيخ عبد الله المامقاني (ت ١٣٥١ هـ) وأعيان الشيعة للسيد محسن الأمين (ت = ١٣٧١ هـ) والذريعة لشيخنا الطهراني عليه السلام، فقد قام كل منهم رحمهم الله بجهد فردي تعجز عنه المؤسسات الممولة والمخولة في سنين طوال، وما ذلك إلا بفضل الإيمان والإخلاص الذي ينبغي أن يرافق أي مشروع علمي.

أما هذا الشرح:

فقد كتبت نص الحديث لغرض إدراجه في المعجم، وحيث لم أجد شرحاً له كنت انتهاز الفرص لادوّن مايجول في الفكر القاصر في الأوراق والدفاتر، ولما قدر الله لي الابتعاد عن الوطن والامتحان بالفتن صحبتها معي ورتبتها وسميتها (الروضة البهية في شرح الأربعين النبوية)، وكان الأجدر تجديد النظر فيه وتصحيح ما خائته الذاكرة أو زاغت عنه الباصرة، لولا أنني رأيت العامة قد أحاطت بهم المغريات وانهكموا في الماديات فقررت نشرها في كراسات عسى أن تكون تبصرة لمن يخاف يوماً لا ينفع فيه مال ولا بنون، وقد

راعيته من النقول المأثور، ومن الفتوى المشهور مما يرتبط بالحياة العملية، لا ما اقتصر على الأفكار النظرية. ورجائي ممن تجمعني وإياه رابطة الإيمان أن يستغل أوقات الفراغ - التي لا تخلو منها حياة الإنسان - ويحفظ عن ظهر القلب حديث النبي ﷺ المذكور، ويكرره لاسيما عقيب الصلوات، حتى تصبح ملكة راسخة عنده، وأن يتأمل في عظم الأثر المترتب عليه والموعود به، وإن يجري قلم التصحيح على مواضع الخطأ فيما قد مناه، فلعلمه يكون وافيًا ببعض ما قصدناه، ولا عصمة الآل من عصمة الله، وأسأله سبحانه أن يوفقنا جميعاً لما يحب ويرضى إنه سميع مجيب. وأنا الراجي محمد حسين الحسيني نسباً، الجلالى لقباً، والحائري مولداً، والنجفى مدفناً - إن شاء الله - بن محسن بن علي بن قاسم بن محمد بن أحمد بن حيدر بن مراد بن حسين بن مراد بن ميرزا حسين بن شمس الدين علي بن شرف الدين محمد بن شمس الدين ميرزا حسين بن شمس الدين علي بن شرف الدين محمد بن شمس الدين علي بن عميد الدين عبدالمطلب بن أبي النصر إبراهيم جلال الدين المختاري، المنتهى نسبه إلى عبيد الله الأعرج بن الحسين الأصغر بن الإمام زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

وقد تم ترتيبها وتهذيبها في ليلة الرابع عشر من شهر شوال سنة أربع وتسعين بعد ثلاثمائة وألف هجرية على مهاجرها آلاف السلام والتحية.

قال المحقق: وتم تصحيح الكتاب والعمل علي استخراج النصوص وإثبات المصادر في الهامش في سلخ شهر ربيع الاول سنة أربع وعشرين وأربعمائة وألف في قضاء سوق الشيوخ في العراق، والحمد لله أولاً وآخرأ.

الفهرس

٥	المقدمة.....
٧	متن الأربعين النبوية.....

الفصل الاول في الاعتقادات

١٣	الايمان والإلحاد.....
١٣	معرفة النفس:.....
١٤	حرية الفكر:.....
١٦	معرفة الله:.....
١٦	الايمان هو الفطرة:.....
١٩	التوحيد.....
٢٢	العدل.....
٢٥	البعث والمعاد.....
٢٨	النبوة.....
٣٠	أولوا العزم:.....
٣٢	معرفة النبي ﷺ:.....
٣٢	النبي محمد ﷺ:.....
٣٣	سيرة النبي ﷺ:.....
٣٨	الامامة.....
٣٩	موقف الاسلام:.....
٤١	معرفة الامام:.....
٤٢	هل اوصى النبي ﷺ؟.....
٤٦	عدد الائمة ﷺ:.....
٤٩	المهدي المنتظر ﷺ:.....
٥١	المرجعية الدينية:.....

الفصل الثالث في العبادات

٥٧	العبادات
٦٣	الصلاة
٦٤	أسرار الصلاة:
٦٦	قبل الصلاة:
٦٧	الوضوء
٦٨	مسائل:
٦٩	الغسل
٧٠	كيفية الغسل:
٧٠	مسائل:
٧١	التيمم
٧١	أسباب التيمم:
٧١	كيفية التيمم:
٧٢	مسائل:
٧٣	أحكام النساء
٧٣	الحيض
٧٤	أقسام الحائض:
٧٦	مسائل:
٧٨	الاستحاضة
٧٩	مسائل:
٨٠	النفاس
٨٠	مسائل:
٨١	الصلوات الواجبة
٨٤	التشهد والتسليم:
٨٥	أفعال الصلاة:
٩٢	مسائل:
٩٣	شكوك الصلاة:
٩٦	صلاة الجماعة:
١٠٠	صلاة الغفيلة:

الفهرس ٤٧٣

١٠٠	صلاة المسافر:
١٠١	مسائل :
١٠٣	صلاة القضاء :
١٠٤	صلاة الجمعة:
١٠٤	وكيفية صلاة الجمعة:
١٠٥	صلاة الايات :
١٠٦	صلاة الميت:
١٠٧	مسائل فقهية:
١٠٧	١ - الجمع بين الصلاتين :
١٠٨	٢ - السجود على التربة:
١٠٨	٣ - الوضوء :
١١٠	٤ - التيمم :
١١١	٥ - الأذان والأقامة:
١١٢	٦ - التثويب:
١١٢	٧ - الأذان : بـ « حي على خير العمل »:
١١٤	٩ - الصلوات البتراء:
١١٥	الزكاة
١١٦	حكمة الزكاة:
١١٨	مصارف الزكاة:
١١٩	ما تجب فيه الزكاة:
١١٩	أولاً - الثروة الزراعية:
١٢٠	ثانياً - الثروة الحيوانية :
١٢١	ثالثاً - الثروة النقدية:
١٢٣	الخمس
١٢٤	مصرف الخمس :
١٢٦	مسائل :
١٢٧	الوصية :
١٢٨	جدول المقارنة بين الفطرة والخمس والزكاة
١٢٩	الصوم

١٢٩	خطبة رسول الله ﷺ:
١٣٠	شهر رمضان:
١٣٣	حكمة الصيام:
١٣٣	اولا - الصحة:
١٣٣	ثانيا - المساواة:
١٣٤	ثالثا - التحرر من الشهوات ومن النفس الامارة بالسوء:
١٣٥	رابعا - التقوى:
١٣٦	منهاج رمضان:
١٣٧	اولا - السحور:
١٣٨	ثانيا - نهار رمضان:
١٣٩	ثالثا - الافطار:
١٣٩	رابعا - ليالي رمضان:
١٤٢	مسائل في الصوم:
١٤٤	ليالي القدر:
١٤٧	أعمال ليالي القدر الخاصة:
١٤٧	ليلة التاسع عشر:
١٤٨	ليلة الحادي والعشرين:
١٤٨	ليلة الثالث والعشرين:
١٤٩	يوم العيد:
١٥٠	زكاة الفطرة:
١٥١	مسائل:
١٥٢	صلاة العيد:
١٥٥	الحج:
١٥٥	فلسفة الحج:
١٥٦	مدرسه الحج:
١٥٨	ابراهيم القدوة:
١٦٠	ملة ابراهيم عليه السلام:
١٦٠	امتحانات ابراهيم عليه السلام:
١٦٢	الاماكن المقدسة:

- ١٦٢ اولاً، حدود الحرم المكي :
- ١٦٣ ثانياً : أسماء مكة :
- ١٦٤ ثالثاً - المسجد الحرام :
- ١٦٤ رابعاً - الكعبة المعظمة :
- ١٦٧ زمزم :
- ١٦٧ الصفا والمروة :
- ١٦٧ وجوب الحج :
- ١٦٨ أقسام الحج :
- ١٦٨ قبل الحج :
- ١٦٨ كيفية الحج أجمالاً :
- ١٧٠ واليك تفصيل ذلك :
- ١٧٠ الواجب الأول - الأحرار :
- ١٧٢ محرمات الإحرام :
- ١٧٤ الواجب الثاني - الطواف :
- ١٧٤ واجبات الطواف :
- ١٧٧ الواجب الثالث - صلاة الطواف :
- ١٧٧ الواجب الرابع - السعي :
- ١٧٨ أدعية السعي :
- ١٨٠ الواجب الخامس - التقصير :
- ١٨٠ المرحلة الثانية :
- ١٨١ اليوم الثامن : وهو يوم التروية :
- ١٨١ اليوم التاسع : وهو يوم عرفة :
- ١٨٢ في ليلة العاشر : المشعر الحرام :
- ١٨٢ نهار اليوم العاشر : وهو يوم العيد :
- ١٨٣ أولاً : رمي جمرة العقبة (الكبيرة) :
- ١٨٣ ثانياً : بعد الرمي يجب الهدى (الاضحية) :
- ١٨٤ ثالثاً : يجب الحلق على الرجال والتقصير للنساء :
- ١٨٤ وفي مكة :
- ١٨٥ أيام التشريق :

- اليوم الثاني عشر: ١٨٦
- اليوم الثالث عشر: ١٨٦
- أحكام النساء: ١٨٦
- العمرة المفردة: ١٨٧
- كيفية العمرة المفردة: ١٨٨
- مستحبات مكة المكرمة: ١٨٨
- المدينة المنورة: ١٨٩
- من تاريخ الحضرة النبوية: ١٩٠
- أعمال المدينة: ١٩١
- اولا - زيارة المرقد النبوي: ١٩٢
- ثانيا - زيارة فاطمة الزهراء عليها السلام: ١٩٣
- ثالثاً - اسطوانة ابي لبابة: ١٩٣
- رابعاً - الروضة الشريفة: ١٩٤
- خامساً - مقام جبرئيل: ١٩٤
- سادساً - زيارة أئمة البقيع عليهم السلام: ١٩٥
- من تاريخ البقيع: ١٩٦
- فائدة: ١٩٧
- مسجد قبا: ١٩٨
- مشربة ام ابراهيم: ١٩٨
- مسجد الفضيخ: ١٩٩
- مسجد الاحزاب: ١٩٩
- مساجد اخرى: ١٩٩
- مسجد القبلتين: ٢٠٠
- مسجد الغدير: ٢٠٠
- أحد و مرقد حمزة: ٢٠١
- فضل زيارته: ٢٠٢
- زيارة عبد المطلب جد النبي ﷺ: ٢٠٢
- زيارة ابي طالب عم النبي ﷺ: ٢٠٣
- زيارة خديجة بنت خويلد: ٢٠٣

الفصل الخامس في المواعظ الدينية

٢٢٧	حقوق الوالدين
٢٣١	وحيّ الأم:
٢٣٢	وبعد الموت:
٢٣٥	صلة الأرحام
٢٤٠	رعاية الأيتام
٢٤٤	الربا
٢٤٩	القرض الحسن
٢٥٢	الخمر والمشروبات الكحولية
٢٥٧	المخدرات:
٢٥٩	القمار والمسابقة والرماية
٢٦٢	السبق والرماية:
٢٦٥	الزنا واللواط
٢٦٨	اللواط:
٢٧٠	الاستمناء:
٢٧٢	رابطة الزواج
٢٧٦	مسؤولية البيت:
٢٧٨	الحقوق الزوجية:
٢٨١	مسؤولية الأمومة:
٢٨٣	الحجاب:
٢٨٨	تعذد الزوجات:
٢٨٩	عقد المتعة:
٢٩٠	الطلاق:
٢٩٤	النميمة والإصلاح
٢٩٦	الغيبة
٢٩٨	والإصلاح:

٣٠٠	الحلف والعهد
٣٠٥	السرقه والأمانة
٣١٠	الشهادة ومسؤولية الكلمة
٣١٣	العدالة والظلم
٣١٨	الحقّ والحقيقة
٣٢٠	التقوى والهوى
٣٢٣	حدّ التقوى:
٣٢٤	السبّ والقذف
٣٢٧	الحياء
٣٢٨	الرياء والإخلاص
٣٣٢	والإخلاص:
٣٣٤	الغيب والحسد
٣٣٨	علاج الحسد:
٣٣٩	السخرية والمسؤولية
٣٤٣	الصبر
٣٤٧	الشكر والكفران
٣٥٠	القنوط والأمل
٣٥١	والخوف:
٣٥٤	التوبة والاستغفار
٣٥٧	التوبة النصوح:
٣٦٠	الوعد والوعيد
٣٦١	الجبر والاختيار:
٣٦٣	القضاء والقدر:
٣٦٥	التوكّل والتواكل
٣٦٧	إيثار الدنيا
٣٧٠	البخل والانفاق

٤٧٩	الفهرس
٣٧١	الاتفاق :
٣٧٣	والإسراف:
٣٧٥	التفاق
٣٧٨	الصدق والكذب
٣٧٩	والكذب:
٣٨٤	الغضب والحلم
٣٨٨	التربية والأدب
٣٨٨	أولاً - حرية الفرد :
٣٩١	ثانياً - البيت والأسرة:
٣٩٢	مكانة المرأة :
٣٩٤	والأولاد:
٣٩٥	التأديب :
٣٩٧	تسمية المولود:
٣٩٨	الآداب المستحبة للمولود:
٤٠٠	ثالثاً - المجتمع الإسلامي:
٤٠٤	العلم والعمل
٤٠٨	الكسب والتجارة
٤١١	المسامحة والتساهل
٤١٥	الدعاء والذكر
٤١٧	شبهة وحل:
٤٢٠	مدرسة القرآن:
٤٢٤	البر والإحسان
٤٢٧	من هدى النبوة:
٤٢٨	حقوق الأخوة الإسلامية
٤٢٨	مقياس الفضيلة:
٤٣٤	حدود الشريعة

الخاتمة

٤٣٩	الاربعون حديثاً
٤٤٣	حدثان بارزان:
٤٤٤	قمة الكمال:
٤٤٥	نصوص الأحاديث:
٤٤٨	مفردات الحديث
٤٥٢	نص الحديث
٤٥٣	سند الحديث:
٤٦٠	حول الحديث
٤٦٢	كتاب الخصال:
٤٦٥	نسخ الكتاب:
٤٦٧	الإسناد الى المؤلف:
٤٦٨	هذا الشرح:
٤٧١	الفهرس



The Open School

P.O. BOX 53573

CHICAGO, IL 60653-0398

3

4

5

6

7



The Open School
P.O. BOX 53573
CHICAGO, IL 60653-0398

614-last